سید ابوالحسن اصفهانی

جریان صحه سلب در شبهات صدقیه؟

و من جملتها: صحة السلب و عدمها، و بعبارة اخری صحة النفي و عدمها، و مرجع صحة السلب أو النفي الی عدم صحة الحمل، و مرجع عدم صحة السلب أو النفي الی صحة الحمل، فالأول علامة المجاز و الثاني علامة الحقيقة.

ثم إن الشك قد يكون في المصداق مع تبيّن المفهوم بحدوده، كما إذا شك في مائع مخصوص أنه ماء أو جلاب[1] مثلا،

و قد يكون في الصدق و هو يرجع الی الشك في سعة المفهوم و ضيقه كما إذا شك في صدق الماء علی ما امتزج بالتراب مثلا بحيث يشك في صدق الماء عليه،

و قد يكون الشك في المفهوم كما إذا شك في أن اللفظ موضوع لهذا المعنی أم لا؟

و إذا ظهر ذلك فاعلم أنه يظهر من بعض أن صحة السلب و عدمها يمتاز المعنی الحقيقي عن المعنی المجازي فيما كان الشك في المصداق، و من بعض آخر التعميم الی غيره و هو الحق، إذ كما أن صحة السلب يمكن تشخيص أن المستعمل فيه ليس من أفراد المعنی الحقيقي و بعدمها تشخيص أنه منها فيما إذا كان الشك في المصداق. كذلك يمكن تشخيص الحقيقة و المجاز بهما فيما إذا كان الشك في الصدق أو المفهوم أيضا.[2]

فالنزاع في أن مفهوم المشتق هل هو منتزع من الذات المتلبس بالمبدأ فعلا، أو من الأعم منه و من قام به المبدأ إما في الحال أو فيما مضی؟ كما أنه لو قيل بكونه حقيقة في المستقبل أيضا لا بد من القول بأنه منتزع من الذات التي يوجد و يتحقق منه المبدأ في أحد الأزمنة الثلاثة،

فلا بدّ في تشخيص الموضوع له من الرجوع الی العلامات و الأمارات التي يمتاز بها المعنی الحقيقي عن المعنی المجازي و الموضوع له عن غيره، و من جملتها التبادر و عدم صحة السلب فإنها من علائم الحقيقة، كما أن تبادر الغير و صحة السلب من علائم المجاز، و قد تقدم الكلام في أن عدم صحة السلب الذي هو من علائم الحقيقة مخصوص بما إذا كان الشك في المصداق فيعيّن بعدم صحة السلب أن المورد من المصاديق الحقيقية أو يعم ما إذا كان الشك في الصدق أو المفهوم أيضا،

فراجع.[3]

[1] (1) و يقصد به ماء الورد.

[2] وسيلة الوصول الى حقائق الأصول ؛ ج1 ؛ ص۶۰-۶۱

[3] وسيلة الوصول الى حقائق الأصول ؛ ج1 ؛ ص۱۵۳-۱۵۴

بازبینی #1
ایجاد شده 23 مارس 2025 11:12:26 توسط
به روزرسانی شده 23 مارس 2025 11:13:14 توسط